

نوع المعلمة: تعليم
رقم المعلمة: ٤٤٠٧٢٢٩٦٢
تاريخ المعلمة: ١٤٤٤-٦-٢٣
المرفقات: لا يوجد



وزارة التعليم

Ministry of Education

(تعليم - برقى)

حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله

معالي نائب الوزير
معالي مساعد الوزير
سعادة مدير التعليم بـ (منطقة/محافظة)
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

انطلاقاً من تفعيل الارتباط المهني بين الجهات المتماثلة في الأدوار والمسؤوليات في ديوان الوزارة وإدارات التعليم، وبناءً على ما تقضي به المهام والمسؤوليات المنصوص عليها في الدليل التنظيمي للوزارة من توحيد الإجراءات وتحديد المعايير الواجب اتباعها، خصوصاً فيما يتعلق بالأعمال التخصصية لكل من إدارات (القانونية، والمراجعة الداخلية، والموارد البشرية، والتحول الرقمي) في إدارات ومكاتب التعليم، وربط أعمالها الفنية بالجهات المشرفة بديوان الوزارة، ومراعاة ما نصَّ عليه قرار تفويض صلاحيات مسؤولي الوزارة رقم (٤٤٠٦٣٧٨٠٧) وتاريخ ١٤٤٤/٦/١هـ، يعتمد ما يلي:

- ١- ترتبط أعمال الإدارات والأقسام القانونية في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بالإدارة العامة للشؤون القانونية بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمديرى التعليم.
- ٢- ترتبط أعمال إدارات المراجعة الداخلية في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بالإدارة العامة للمراجعة الداخلية بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمديرى التعليم.
- ٣- ترتبط أعمال وإجراءات إدارات وأقسام الموارد البشرية في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بوكالة الوزارة للموارد البشرية بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمديرى التعليم.
- ٤- ترتبط أعمال إدارات وأقسام التحول الرقمي في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بالإدارة العامة للتحول الرقمي بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمديرى التعليم.
- ٥- يقصد بالعمل الفني المشار إليه أعلاه؛ كل عمل تخصصي لإدارات المعنية تنص عليه الأنظمة واللوائح أو قرارات مجلس الوزراء، ومن ذلك ما ورد النص عليه بالمهام في الدليل والهيكل التنظيمي لوزارة التعليم، ويندرج تحت ذلك الموافقة على النقل والتكليف والإعارة للمتخصصين في الإدارات المعنية.

- ٦- يقصد بالإشراف الإداري كل ما يتعلق بالعمل والعاملين إدارياً، ومن ذلك الموافقة على إجازات الموظفين، ومراقبة الدوام، وإنجاز الأعمال، ونحو ذلك مما تُنص عليه في قرارات تفويض صلاحيات مديرى التعليم، ككف اليد، والإحالة للتحقيق وحفظه، واعتماد الجزاءات.
- أمل الاطلاع والعمل بموجب كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخه، وفي حال وجود استفسارات أو ملاحظات يمكن التواصل مع الإدارة العامة للشؤون القانونية بهذا الخصوص.

وتقبلوا تحياتي وتقديرى ،

٢٢٠٦٣٧٨٠٧

الصعب

وزير التعليم

لـ

يوسف بن عبدالله البنيان

نوع المعاملة: تعميم
رقم المعاملة: ٤٤٠٧٢٢٩٦٢
تاريخ المعاملة: ١٤٤٤-٦-٢٣
المرفقات: لا يوجد



(تعيم - برقى)

حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله

معالي نائب الوزير
معالي مساعد الوزير
سعادة مدير التعليم بـ (منطقة/محافظة)
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

انطلاقاً من تفعيل الارتباط المهني بين الجهات المتماثلة في الأدوار والمسؤوليات في ديوان الوزارة وإدارات التعليم، وبناءً على ما تقتضي به المهام والمسؤوليات المنصوص عليها في الدليل التنظيمي للوزارة من توحيد الإجراءات وتحديد المعايير الواجب اتباعها، خصوصاً فيما يتعلق بالأعمال التخصصية لكل من إدارات (القانونية، والمراجعة الداخلية، والموارد البشرية، والتحول الرقمي) في إدارات ومكاتب التعليم، وربط أعمالها الفنية بالجهات المشرفة بديوان الوزارة، ومراعاة ما نصَّ عليه قرار تفويض صلاحيات مسؤولي الوزارة رقم (٤٤٠٦٣٧٨٠٧) وتاريخ ١٤٤٤/٦/١، يعتمد ما يلي:

- ١- ترتبط أعمال الإدارات والأقسام القانونية في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بالإدارة العامة للشؤون القانونية بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمدير التعليم.
- ٢- ترتبط أعمال إدارات المراجعة الداخلية في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بالإدارة العامة للمراجعة الداخلية بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمدير التعليم.
- ٣- ترتبط أعمال إجراءات إدارات وأقسام الموارد البشرية في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بوكالة الوزارة للموارد البشرية بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمدير التعليم.
- ٤- ترتبط أعمال إدارات وأقسام التحول الرقمي في إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات فنياً بالإدارة العامة للتحول الرقمي بديوان الوزارة، ويكون الإشراف الإداري لمدير التعليم.
- ٥- يقصد بالعمل الفني المشار إليه أعلاه: كل عمل تخصصي لإدارات المعنية تنص عليه الأنظمة واللوائح أو قرارات مجلس الوزراء، ومن ذلك ما ورد النص عليه بالمهام في الدليل والهيكل التنظيمي لوزارة التعليم، ويندرج تحت ذلك الموافقة على النقل والتكليف والإعارة للمتخصصين في الإدارات المعنية.
- ٦- يقصد بالإشراف الإداري كل ما يتعلق بالعمل والعاملين إدارياً، ومن ذلك الموافقة على إجازات الموظفين، ومراقبة الدوام، وإنجاز الأعمال، ونحو ذلك مما نص عليه في قرارات تفويض صلاحيات مدير التعليم، ككف اليد، والإحالة للتحقيق وحفظه، واعتماد الجراءات.

آمل الاطلاع والعمل بموجبه كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخه، وفي حال وجود استفسارات أو ملاحظات يمكن التواصل مع الإدارة العامة للشؤون القانونية بهذا الخصوص.

وتقبلوا تحياتي وتقديرى ،

وزير التعليم

الصعب

يوسف بن عبدالله البنيان

صورة / مكتباً.
صورة / مع التعبية للإدارة العامة للشؤون القانونية.
صورة / مع التعبية للإدارة العامة للمراجعة الداخلية.
صورة / مع التعبية للإدارة العامة للتحول الرقمي.
٤/ج ١٤٤٤/٦/١٧